

إذا لم يكمل المصلين عدد أربعين مصلياً هل تعاد الصلاة بعد صلاة الجمعة؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

إذا لم يكن المصلون عدد أربعين أو إذا لم يكمل المصلون عاد الأربعين مصلياً أي تعالي الصلاة بعد صلاة الجمعة صحيح الجمعة آآ عدد

معين بل تصح الجمعة بأقل عدد وهو - 00:00:00

لأن لانه ليس هناك دليل صحيح صريح صراط الأربعين أو اختراق العدد المعين الرابع من أقوال أهل العلم أنها تنعقد بثلاثة أكثر هذا

هو الصحيح أن شاء الله وماذا عن إعادة الصلاة إذا لم يكن العدد أربعين؟ الشرط ليس أن هذا الشرط مرجوحاً - 00:00:20

أنه لن يشترط عدد الأربعين بناء على من؟ فصلاة الجمعة صحيحة أن شاء الله ولا ذلك جزاكم الله خيراً - 00:00:50